٩ ـ تدعو جميع المنظمات والبرامج المختصة في منظومة الأمم المتحدة لمواصلة وزيادة برامجها الحالية والمقبلة لتقديم المساعدة إلى موزامبيق ؛

١٠ ـ تطلب إلى الأمين العام :

(أ) أن يواصل جهوده لتعبئة المساعدة المالية والتقنية والمادية اللازمة لموزامبيق ؛

(ب) أن يواصل تنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة بالتعاون الوثيق مع حكومة موزامبيق بغية تنفيذ برامج ذلك البلد للطوارىء والإنعاش ؛

(ج) أن يعد ، على أساس مشاورات مع حكومة موزامبيق ، تقريراً عن تنفيذ برامج الطوارىء والإنعاش لذلك البلد ، وأن يقدم التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين .

الجلسة العامة ٧١
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٤٥/٢٢٨ ـ تقديم المساعدة لتعمير وتنمية جيبوتي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٤٤/١٧٧ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وإلى قراراتها ذات الصلة السابقة بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية إلى جيبوتي ،

وإذ تحيط علماً بإعلان باريس وبرنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠[١٥] وإذ تضع في اعتبارها الالتزامات المتبادلة المتعهد بها في هذه المناسبة ، فضلاً عما تتسم به متابعة هذا المؤتمر من أهمية ،

وإذ يساورها بالغ القلق بسبب اتساع نطاق الدمار والخراب في جيبوتي نتيجة للأمطار الغزيرة والفيضانات التي لم يسبق لها مثيل والتي حدثت في نيسان/أبريل ١٩٨٩ ،

وإذ تلاحظ مع القلق دمار آلاف المساكن ، لاسيما في الأحياء الشعبية ، والضرر الذي لحق بقطاعات هامة من الهياكل الأساسية الوطنية ، لاسيما شبكة الطرق ، وإمدادات المياه ، والمراكز الصحية والمستشفيات ، والمؤسسات التعليمية وغيرها من الخدمات العامة ،

وإذ تضع في اعتبارها ما لحق بالموارد الزراعية المحدودة في جيبوتي من أضرار فادحة ، بما في ذلك القضاء على ماشيتها ،

وإذ تلاحظ الآثار السلبية للسيول والفيضانات التي تجتاح هذا البلد الضعيف بصورة دورية مما يعرقل الجهود المبذولة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جيبوتي ، وهو بلد يدخل في عداد أقل البلدان نمواً ، وأن تنفيذ برامج التعمير والتنمية يتطلب تكريس موارد كبيرة تتجاوز الإمكانيات الفعلية لهذا البلد ،

وإذ تلاحظ أيضاً أن المناخ القاسي والجفاف المزمن يحولان دون قيام أي نشاط زراعي واسع النطاق وأن الآثار المستمرة للجفاف الدوري لها نتائج مدمرة على التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجيبوتي ، وهي تنمية غير مستقرة أصلاً ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن الحالة في جيبوتي قد تأثرت تأثراً سيئاً من جرّاء الأحداث الأخيرة التي وقعت في القرن الافريقي ، وإذ تلاحظ التدفق الأخير لما يزيد عن ٥٠ ٠٠٠ من الأشخاص المشردين من بلادهم ، مما ينهك طاقة الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والإدارية الضعيفة للبلد إنهاكاً شديداً ،

وإذ تلاحظ الحالة الاقتصادية الحرجة للغاية في جيبوتي ، بسبب موقعها الجغرافي ، وكذلك المشاريع الإنمائية ذات الأولوية العديدة التي توقفت نتيجة للتطورات الدولية الحرجة الجديدة ،

وإذ تحيط علماً بتقارير الأمين العام المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، وإلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين[١٠٧] ،

وإذ تلاحظ مع الامتنان ما قدّمته مختلف البلدان والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية من دعم لعمليات الإغاثة الطارئة أثناء فيضانات عام ١٩٨٩ ،

١ ـ تعرب عن تضامنها مع جيبوتي حكومة وشعباً في مواجهة الآثار المدمرة للسيول والفيضانات والحقائق الاقتصادية الجديدة والصعبة لجيبوتي ؛

٢ ـ تؤيد ما قدمته مختلف البعثات الموفدة إلى جيبوتي من تقييم وتوصيات والتي أخذها الأمين العام في اعتباره في تقريره[١٠٧] ؛

٣ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة وفي تعاون وثيق مع السلطات الحكومية ، بعملية إعادة تقييم لمتطلبات جيبوتي ، في ضوء احتياجاتها الجديدة والملحّة ، بغية وضع برنامج إنمائي طويل الأجل يتسم بالاستمرارية والملاءمة للاحتياجات لا مجرد برنامج عاجل للإنعاش والتعمير ؛

٤ ـ تطلب إلى جميع الدول وجميع المنظمات الإقليمية والأقاليمية والمنظمات غير الحكومية وسائر الهيئات الحكومية الدولية ، ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والبنك الدولي ، أن تقدم إلى جيبوتي ،

على نحو ثنائي ومتعدد الأطراف ، مساعدة كبيرة وملائمة ، لتمكين هذا البلد من مواجهة مشاكله الاقتصادية الخاصة ؛

٥ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تعبئة الموارد الضرورية للاضطلاع ببرنامج مساعدة مالية وتقنية ومادية فعّالة لجيبوتي ؛

٦ ـ تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يضع الترتيبات اللازمة لإجراء دراسة للحالة الاقتصادية في جيبوتي وللتقدم المحرز فيما يتعلق بتنظيم وتنفيذ البرنامج الجديد للمساعدة الاقتصادية الخاصة لذلك البلد ، وذلك في وقت يسمح للجمعية العامة بالنظر في المسألة في دورتها السادسة والأربعين .

الجلسة العامة ٧١
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٢٩/٤٥ ـ تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراريها ٢٠٦/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٧٨/٤٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، وكذلك مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١١/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٩ بشأن تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال ،

وإذ يساورها بالغ القلق لتشريد السكان الواسع النطاق في المناطق المتضررة في شمال الصومال ، وإزاء الضرر والدمار البالغين اللذين لحقا بالهياكل الأساسية ، والتعطل الذي أصاب الخدمات العامة على نطاق واسع ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح التدابير التي اتخذها الأمين العام للحصول على تقييم لاحتياجات السكان المشردين من معونات الطوارىء والإنعاش ،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة أن يستجيب المجتمع الدولي على نحو تام لطلبات تقديم المساعدة الإنسانية الطارئة والمتعلقة بالإنعاش للصومال ،

وإذ تضع في اعتبارها أن الصومال ، بوصفه من أقل البلدان نمواً ، لا يستطيع تحمل العبء المتزايد المتمثل في توفير الأغذية والأدوية والمأوى على نحو كاف للعدد الكبير من المشردين ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام[١١٤] وبالبيان الذي أدلى به ممثل الصومال أمام اللجنة الثانية في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠[١١٠] ،

١ ـ تعرب عن امتنانها للدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي لبّت ، ولاتزال تلبي ، بسخاء نداءات حكومة الصومال والأمين العام بتقديم المساعدة إلى الصومال ؛

٢ ـ تعرب عن تقديرها للأمين العام للجهود التي يبذلها لتعبئة الموارد المالية لمساعدة حكومة وشعب الصومال على التصدي للحالة الطارئة في المقاطعات المتضررة في شمال الصومال ؛

٣ ـ تشير إلى التقرير المؤقت للبعثة المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة التي زارت الصومال في الفترة من ٢٥ شباط/فبراير إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٨٩[١١٥] ؛

٤ ـ تناشد مرة أخرى جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة الإسهام بسخاء وبشكل عاجل في تلبية الاحتياجات التي حددتها البعثة المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة التي أوفدت إلى الصومال ؛

٥ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تنسيق الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لمساعدة الصومال في تنفيذ برنامجه الطارىء والمتعلق بالإنعاش ؛

٦ ـ تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يُعلم المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩١ بالجهود التي يبذلها ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٧١
٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٣٠/٤٥ ـ تقديم المساعدة إلى اكوادور وبنن وجمهورية افريقيا الوسطى وفانواتو ومدغشقر

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢١١/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن تقديم المساعدة إلى اكوادور وبنن وجمهورية افريقيا الوسطى وجيبوتي وفانواتو ومدغشقر واليمن الديمقراطية ، وقراراتها السابقة بشأن تقديم المساعدة إلى تلك البلدان ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام ذي الصلة[١٠٧] ،

وإذ يساورها بالغ القلق من جرّاء خطورة الأزمة الاقتصادية والمالية التي تلم بهذه البلدان والتي تزداد حدتها بسبب النتائج الفاجعة للكوارث الطبيعية ،

(١١٤) A/45/483 .

(١١٥) A/44/261 ، المرفق .